

فيه خمس في كل وقت فرض واحد وان صلوات الانبياء
من قبلك خمسون صلاة على ما نقلناه عن النبي
واكتشف في اول الكتاب في كل وقت عليه عشر
فرايض على ما هو الظاهر **فان قلت** هل هذا الحديث
مخالفا لما تقدم في الحكاية من ان الفرائض الخمسة
صلى كل واحد منهما واحد من الانبياء في وقته والظاهر
انه مخالف اذ الحكاية تدل على ان كل نبي تفرد
في كل وقت بالصلاة فيه والحديث يدل على اشتراك
الكل في كل وقت بالصلاة فيه **قلت** المخالفة ليست
ببعضية لانه على تقدير ان يكون كل وقت من هذه
الاقوات وقت النبي من الانبياء يصدق عليه ان
جميع الاوقات الخمسة وقت للانبياء وان لم يكن
كل وقت منها وقت لجميع الانبياء **فهم قوله**
ما بين هذين الوقتين هكذا وقع في جميع ما اطلعنا
عليه من نسخ المقدمة والذي وقع في الكتب المشهورة
من كتب الحديث والفقه مثل المصابيح وشرح الهداية
وغيرها هكذا الوقت ما بين هذين الوقتين بزيادة
الموت فيقدر هنا ايضا الوقت ليكون موافقا لتلك
الكتب ومعناه ان ما بين هذين الوقتين وقت لك
صحان الوقت الذي صليت فيه اولاً واخراً وقت لك
فيين الوسطا بقول الاول والاخر بالفعل فعلى
هذا التقدير يكون المراد من اخر الوقت هو اخر
الوقت في الاختيار لا الجواز بل الجواز باق بعد الاثر

انه

انه يجوز صلاة الظهر بعد الابراد ما لم يدخل وقت العصر
والعصر ما لم تغرب الشمس والمغرب ما لم يغرب الشفق
والعشاء ما لم يطلع الفجر والفجر ما لم يطلع الشمس ويقال
هذا بيان للوقت المستحب اذ الاداء في اول الوقت
مما يتعسر على الناس ويؤدي الى تقليد الجماعة
وفي التاخير الى اخر الوقت خشية الفتوات فكان
المستحب ما بينهما مع قوله عليه السلام خير الامور
اوسطها كذا في المستصفي **قوله** فقوله تعالى
وما امروا الا بعبادة الله الاية يعني ما امر هؤلاء
الكفار في التوراة والانجيل الا لاجل ان يعبدوا الله
مخلصين له الدين اي في حال كونهم جاعلين الدين
خالصا لله تعالى وقراين مسعود الا لان يعبدوا الله
بمعني بان يعبدوا كذا في الكشاف وقال ابن عباس
رضي الله عنه وما امروا في التوراة والانجيل الا بخل
العبادة لله تعالى موحدين لا يعبدون معه غيره
كذا في الوسيط والاية وان نزلت في حق اهل الكتاب
لكونها تدل على كون الاخلاص فرضا على كل مسلم
وبواسطة دلالتها على فرضية الاخلاص تدل
ايضا على فرضية النية اتما ووجه دلالتها على
فرضية الاخلاص فهو انما سيفت لذة اهل الكتاب
لترحمهم الاخلاص فيجب على العاقل ان يخلص عملة
لله تعالى لئلا يذم كما ذموا وفي غيرها من الاية ايضا
ما يدل على فرضيته مثل قوله تعالى لنبيه عليه السلام

ص